

زاد المستقنع (57) | دخول مكة | شرح د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم - [00:00:00](#)

للعلم النافع والعمل الصالح. وان يشرح صدورنا بالعلم وان يوفقنا للتقى ان يحملنا على البر والهدى. كنا في الدرس الماضي قد ابتدأ قد شرعنا فيما يتعلق بالكلام على دخول مكة وما يلزم المتنسك او الحاج والمعتمر من احكام وما يشرع له عند اتيان - [00:00:30](#)

عن البيت ورؤيته والطواف به والمسائل المتعلقة بذلك. ولم يزل الحديث عند اخر او اه بعض هذه المسائل مما يتعلق بالطواف. واذن اننا وصلنا الى قول المؤلفين رحمه الله تعالى ومن ترك شيئا من الطواف. وصلنا الى هذا نعم. قبل ان نأتي على ما - [00:01:00](#)

وقفنا عنده من المسائل اه كنا ذكرنا انه عند ابتداء الطواف فانه يشرع للطائف ان يقول بسم الله والله اكبر وقلنا ان اصل التسمية هي ما جاء عن ابن عمر. والتكبير جاء بذلك الحديث. لكن ربما فات علينا ان محل - [00:01:30](#)

هي في اول في اول الشوط. واما عند تكرار الطواف فانه اذا حاذ البيت فانه يكبر لان محل التسمية عند الابتداء قد حصل ذلك في اوله فلا يحتاج الى تكرارها فلا يحتاج الى تكرار - [00:01:50](#)

عليها نعم. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله او نعم لما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى المسائل المتعلقة بما يشرع للطائف في طوافه حتى يؤدي - [00:02:10](#)

ما عليه سواء كان ذلك مما يجب او كان ذلك مما يشرع ويستحب من الاشياء التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم يستحب للطائف فعلها. بعد ذلك اراد المؤلف ان يبين بعض المسائل التي يمكن ان - [00:02:50](#)

تفوت على الطائف في حال طوافه وما يتعلق بها من حكم او ما يلزم من فاته شيء من ذلك من وجوب اعادة الطواف او سواه. ولذا قال ومن ترك شيئا من الطواف - [00:03:10](#)

وقوله ومن ترك شيئا من الطواف يشمل هنا ترك شوط من الاشواط او ترك بعض شوط وترك بعض الشوط يدخل فيه ترك اكثره او اقله. اليس كذلك؟ ويدخل في القليل ترك خطوة فما زاد. ترك خطوة فما زاد. فبناء على ذلك - [00:03:30](#)

لو ان شخصا طاف لكنه في الشوط الاخير ترك قدر خطوة او ذراع او قدم مثل ذلك او قل او اكثر فان طوافه ليس بصحيح لانه لا يحصل الطواف الا بسبعة اشواط. والاشواط السبعة - [00:04:00](#)

لا تكون الا باتمامها وكما لها. فبناء على ذلك من ترك شيئا من ذلك فان طوافه ليس بصحيح ثم قال او لم ينوه هذا راجع الطواف فمن ابتداء في الطواف غير نو له فانه لا يصح طوافه - [00:04:30](#)

ويتعلق بذلك ما اذا كان قد ابتداء الطواف ولم ينوي اصله يعني كما لو كان يمشي مع صاحب له ثم شرع صاحبه في الطواف وهو لم ينوي الابتداء. لا زال - [00:05:00](#)

مديم مقارنته في ومصاحبتة في المشي. لكنه لم ينوي فانه نقول بان هذا لم ينوي الطواف فلم يصح طوافه والحال هذه. ويدخل في ذلك ايضا فيما اذا لم ينوي عين الطواف - [00:05:20](#)

فانه لو شرع في طواف لكنه انقصد مطلق الطواف ولم يقصد طواف الحج او طواف العمرة فانه لا يصح في هذه المسألة طوافه. لان هذه هي النية عند الفقهاء كما مر بمعنا التنبيه على ذلك فيما مضى فان حقيقة النية لها - [00:05:40](#)

اتعلق بالاخلاص والاعتقاد ولها تعلق اه ما يتعلق بمسائل في الفروع عند الفقهاء. فالفقهاء يقصدون بالنية هو الفرق بين العادة والعبادة

فلا فرق بين ان يغسل الانسان اعضاءه الاربعة. تنظفا او توضأ الا - [00:06:10](#)

بالنية وايضا النية عند الفقهاء هي الفارق بين بين من العبادات. فلا يفرق ان يصلي الانسان هنا ركعتين يقصد بهما ركعتين سنة المغرب او قضاء سنة الظهر او صلاة الفجر التي كانت عليه الا بالنية. اليس كذلك - [00:06:40](#)

فاذا هي فارق بين العادة والعبادة وبين العبادات بعضها عن بعض. يصلي المصلي الظهر ويصلي المصلي العصر فرق بينهما الا بالنيات. يصوم قضاء او يصوم نفلا لا فرق بينهما الا بالنية وهكذا - [00:07:10](#)

فاذا عندهم لا بد ان يكون قد نوى. وهذه النية بان يكون قد نوى حقيقة الطوافين وان يكون نوى نوع الطواف. وان يكون نوى نوع الطواف. وهذا هو مشهور المذهب عند الحنابل - [00:07:30](#)

سهل. وان كان بعض الفقهاء كالشافعية وغيرهم آآ يقولون بان لا يشترط ما دام كاف وهو وقت طواف فانه يصح عن طواف الافاضة. لماذا؟ يقولون بان اصل الحج هو دخله بنية. وهذه عبادات داخل اصل هذه - [00:07:50](#)

هي العبادة. كما ان المصلي اذا صلى فانما يحتاج الى النية في اول الصلاة ولا يحتاج اليها اذا سجد واذا قرأ التحيات واذا كذا وكذا وانما يلزمه استصحاب حكمها. فيقولون استصحاب الحكم ما دام انه ما - [00:08:10](#)

قطع الحج وما نوى قطع الصلاة فانك تصح بالنية الاولى فقالوا فكذلك هنا. لكن يعني لعل مأخذ الحمد قنابلتي هنا ان تلك العبادة وهي الصلاة وما شابهها ايش؟ عبادة واحدة ايش - [00:08:30](#)

لا فارق فيها ولا ولا فاصل بينها. فلاجل ذلك لم تحتاج الى تجديد النية اما الحاج فلانه وان كانت اصل وان كان اصل الحج عبادة واحدة الا انه لا يأتي مرتبا او اه دون فاصل لربما كان بعض اه بين بعض الاعمال وبعضها فاصل - [00:08:50](#)

الى فلذلك احتيج الى النية او لعل فقهاء الحنابلة اه هو الذي جعلهم ان يعني ينص وعلى ذلك ولانه الصلاة لا يتصور ان احدا في داخل الصلاة يحدث شيئا خارجا عنها - [00:09:20](#)

اليس كذلك؟ هل يتصور ان الانسان وهو ساجد مثلا ان يسجد ينوي بسجود هذا السجود شكر؟ لا بينما في الحج يتصور ويصح عند الجميع ان لو نوى بطوافه طواف استحباب اليس - [00:09:40](#)

فلما كان الامر محتملا من هذه الجهة قيل باعتبار النية كما هو مشهور المذهب عند الحنابلة رحمه الله تعالى واضح يا مشايخ؟ هذه مسألة يعني دقيقة والا اصل استدلال الشافعية صحيح - [00:10:00](#)

لولا ما يأتي عليك من هذا من هذا الاعتراض. لولا ما يأتي عليه من هذا الاشكال والاعتراض. نعم. قال او نكسه ما معنى التنكيس هنا؟ نعم كيف؟ بان يطوف بالعكس. بان يطوف بالعكس. فهنا هذا التنكيس. كما ان تنكيس الوضوء - [00:10:20](#)

هذا مر بكم تنكيس الوضوء بان يبدأ بغسل الارجل ثم مسح الراس ثم كذا ولذلك يقول فقال لو نكسه هو اربع مرات لصح له وضوء لانه يصدق عليه بعد ذلك انه رتب مرة واحدة آآ لكن ذكرنا ان هذه من جهة الاصل - [00:10:50](#)

يتعلق بها ايضا معنى اخر خارج عن اصل هذا وهو آآ يعني ارادة المخالفة للعبادة او الاستهانة بها وعدم تعظيمها والله جل وعلا يقول ذلك ومن يعظم شعائر الله فانه من تقوى القلوب. فاذا اه اه هذا - [00:11:10](#)

يعني في في الاصل لكنه لو حصل له تنكيس سواء كان ذلك بعذر او بغيره فهل يصح طوافه او لا؟ اه الحنابلة يقولون بان الطواف ليس بصحيح هنا. ويلزمه اعادته. لماذا؟ قالوا لان الطواف عبادة - [00:11:30](#)

وهذه العبادة شرعت على هيئة محددة. شرعت على هيئة محددة قد دل الدليل على هيئة وذلك بان يجعل البيت عن يساره فاذا طاف على هذه على هذا النحو صح والا فلا - [00:11:50](#)

والا فلا. يقولون وهذا الذي نكس طوافه فانه لم لم يطف على الهيئة التي شرعت فان قال قائل بان الله جل وعلا قال وليطوفوا بالبيت العتيق وهذا طائف بالبيت العتيق. فنقول بان هذا - [00:12:10](#)

لفظ عام جرى الدجاء الدليل ببيان صفته. كما ان الله جل وعلا قال اقيموا الصلاة ولا تحصلوا اقامة الصلاة بان يصلي الانسان ركعة او يصلي صلاة واحدة. اليس كذلك؟ وانما لابد ان يصلي - [00:12:30](#)

هي الصلوات الخمس وان يصلي كل صلاة على هيئتها. فكذلك لابد ان يطوف على هيئته. فاذا طاف على غير هيئته يقول والحال هذه بان طوافه غير صحيح. كما نص على ذلك الحنابلة رحمهم الله تعالى. 00:12:50 - آ -

فاما اذا كان التنكيس قصدا فهذا اعظم كما ذكرنا قبل قليل. لانه كما انه مخالف لهيئة العلم عبادة فانه فيه قصد للمخالفة وهذا لا شك انه يدخل في اه قلب العبادات وتغيير هيئتها - 00:13:10

ونحو ذلك وهذا لا شك انه يلحق بالانسان تبعة وربما يكون احداثا ويلحق به اكثر فمن ذلك او يلحق به ما هو اعظم من هذا آ بحسب ما يستقر في نفسه - 00:13:30

او آآ ينعقد عليه قلبه. قال او طاف على الشاذ الران. الشاذ الران هو ايش البناء آآ المزلق الذي بازاء بناء الكعبة. تعرفونه الذي يكون على هذا النحو الصغير هذا هذا يسمى الشذروان - 00:13:50

هل يعتبر من الكعبة؟ او يعتبر بناء يسند الكعبة؟ فعند الحنابلة رحمه الله تعالى كما هو قول جمع من اهل العلم انه من من الكعبة. فاذا كان من الكعبة فانه لا يصح الطواف عليه. لان اصل الطواف - 00:14:20

في ان يطاف بالبيت. وهذا طائف عليه. طائف على البيت. اليس كذلك؟ فان الله جل وعلا لما قال وليطوفوا بالبيت العتيق للارصاق. يعني ملتصقا بالبيت. نعم. لكن هذا الذي اذا قلنا الشاذ - 00:14:40

هو من الكعبة الذي مشى عليه. نعم هل يمشي يطوف بالبيت او على البيت يطوف على البيت لو اه الان اه رقى على سور المسجد هذا ثم مشى نقول هذا طاف بالمسجد او على - 00:15:00

المسجد طاف على المسجد اليس كذلك؟ فلا يصدق عليه النطافة فيقولون كذلك هنا بانه طاف آآ على آآ من فانه لم يصدق عليه انه طاف بالبيت فلم يصح طوافه والحال هذه والحال هذه. اه طبعاً هذا هو قول - 00:15:20

عن ابي له قول جمهور الفقهاء خلافا لابن تيمية فان ابن تيمية يقول بان الطائفة على الشهادة هو ان طائف بالبيت لا لانا يعني للمخالفة لهذا المعنى الذي ذكرناه لكن يقول لان الشاذ روان ليس من البيت اصلا. وانما هو جعل ليسند البيت - 00:15:40

لان استاذ روان ليس ليس من البيت وانما هو جعل آآ استنادة وآآ ليقوى به في اه البيت حتى يكون اثبت له نعم. فعلى كل حال لا شك الان انه يتعذر اه المشي - 00:16:00

يعني باعتبار انه آآ جعل كهينة المزلقان فلا يمكن آآ يعني ان يثبت عليه الانسان لا يمكن ان يثبت عليه الانسان لكن آآ هل تتصور هذه المسألة؟ كيف ثم يعني على كل حال هو يتصور يعني لو ان اضطر - 00:16:20

فاذا كان البيت مزدحما وهو رفع قدميه على هذا الشاذروان فان مع شدة الزحام يسندونه فينكره المشي عليه ولو قليلا. فهذا الذي مشى ولو خطوة او خطوتين. اذا قلنا بانه ليس من البيت فانه لا يصدق عليه انه طاف شوطا كاملا - 00:17:00

بالبيت فلا يعني لا يأتي في بالك انها لابد حتى يقال بانها طاف عليها رضوان ان يطوف السبعة اشواط على الشاذروان لكن لا لا لا يتصور الا يعني اذا كان فاضي البيت وهو اراد ان يفعل هذا. لكن في بعض الاحوال قد مع شدة الزحام اه يدفع - 00:17:20

وحتى يرتقي قليلا فيمشي خطوة او خطوتين ثم ينزل. ففي هذه الحالة نقول بانه في هذا طاف على الشاذروان ففسد بعض في شوطه فاذا فسد بعض الشوط فسد الطواف كله لانه لا يصدق على الانسان الا ان يطوف سبعة اشواط. فنأمره في هذه الحال ان كان ذلك - 00:17:40

الشوط في اثناء الطواف فنقول يتم زائدا يزيد واحد لان هذا فسد والا فانه يعيد الطواف كاملا والا فانه يعيد الطواف كاملا. نعم. قال او جدار الحجر. الحجر الذي هو حجر اه اسماعيل - 00:18:00

فانه ايش؟ من البيت. فانه من البيت. وذلك كما جاء في الحديث لما قال النبي صلى الله عليه وسلم فان قومك حدثاء عهد بكفر وولوا آآ لولا ان قومك حدثاء عهدهم بكفر لبنيت البيت على قواعد - 00:18:20

وذلك انه لما قصرت بهم النفقة في الجاهلية ولم يريدوا ان يبنوا البيت الا من مال حلال فان هذا من الاشياء التي ارادها الله لهذا البيت ليبقى على اساس التقوى والطهارة بعيدا عن كل ما يكون ايش؟ سببا لحصول - 00:18:40

النقص في او فانه لا يليق ببيت الله ان يبني الا على اه انقى مال واطهره اه فانهم بنوا جزءه وتركوا الجزء الاخر دون بناء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان قومك حدثاء عدم كفر لبنيته على قواعد - [00:19:00](#)

على قواعد ابراهيم. آ وأصل هذا الحديث لما ارادت ان تصلي في البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلي في الحجر فانه من البيت فانه من البيت. يعني من اراد ان يصلي في الكعبة فاذا صلى في الحجر فكأنما صلى صلى في الكعبة - [00:19:20](#)

فانه يصلي في الكعبة. آ لكن هل هو جميع الحجر؟ او لا يقولون بان النبي صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم في الصحيح دخل الحجر وعد سبعة اذرع. هي داخلة فيه داخلة فيه. لكن هنا - [00:19:40](#)

يعني سواء مشى على جدار الحجر من جهة من من الجانبين او من جهة ما يقابل الركن من الجهة الاخرى وان كانت يعني قد تكون ازيد من من اصل البيت. لكنه ينبغي له الا يطوف على الجدار الحجر - [00:20:00](#)

لئلا يفضي به في بعض الاحوال ان يكون طاف على البيت ولم يطف به ولم يطف به. قال او عريانا. وهذا ايضا مما لا يصح معه الطواف وأصل ذلك ان الحنابلة رحمهم الله تعالى قالوا اه - [00:20:20](#)

وأصل ذلك او قال لما قال الحنابلة بانه لا يصح طواف العريان اه اصل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعد اتى اه ابا بكر للحج قال ناد في الناس الا يحج بعد هذا العام المشرك والا يطوف بالبيت - [00:20:50](#)

عريان وذلك ان اهل الجاهلية كانوا يطوفون عراة اليس كذلك وكانوا يقولون يعني لا نطوف بثياب نعصي الله فيها. ولذلك اما ان يجد ثيابا نظيفة واما جديدة واما ما ان يطوف عريانا حتى تقول المرأة اليوم يبدو بعضه او كله وما بدا منه فاني لا احله. حتى اهل - [00:21:10](#)

اذا كان فيهم حياء واستحياء وحشمة لم توجد عند في هذه الاوقات في الازمان المتأخرة. نعم. فلما كان حالها لاهلها الجاهلية على هذا النحو امر النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر الا يطوف بالبيت عريا - [00:21:40](#)

انا الا يطوف بالبيت عريانا. آ ايضا قالوا ما جاء بالاستدلال بما جاء في حديث او في اثر ابن عباس وهم يروونه مرفوعا وموقوفا. الطواف بالبيت صلاة الا انكم تتكلمون فيه - [00:22:00](#)

واضح؟ فقالوا بان الصلاة تشترع لها اه السترة والعوراء فكذاك الطواف. فكذاك الطواف سواء بسواء واستدلوا ايضا القياس قالوا بان كلما وجبت له الطهارة وجب له او وجب فيه الستر. فلما قلنا بان طهارة واجبة في الطواف - [00:22:20](#)

فان الستر يجب لها. فان الستر يجب لها. ولذا قال او نجس على كل حال هي اه قوله او نجسا لعله اراد بذلك النجاسة فالحسية المعنوية. وكونه لا يصح الطواف لمتنجس - [00:23:00](#)

سواء كان ذلك في بدنه او في ثيابه. لعله يستدل بقول الله جل وعلا وطهر بيتي للطائفين فلما اشترطت طهارة المكان الذي يطاف به فمن باب اولى ان تشترط طهارة الطائف الذي - [00:23:30](#)

بهذا البيت اليس كذلك؟ فبناء على هذا قالوا بانه يشترط له الطاعات من النجس يمكن ان يستدل ايضا باثر ابن عباس لان الصلاة يشترط لها الطهارة من النجس فكذاك فكذاك - [00:23:50](#)

ايش؟ فكذاك الطواف واذا قيل هنا بان تعلق الحكم هنا طهارة اه النجس. فهل يدخل في ذلك الطهارة ايضا من الحدث في ما ذكره المؤلف لم يعرض لها صريحة. فهل قصد دخولها في هذه - [00:24:10](#)

الكلمة او لا؟ مع ان ما يتعلق بالطهارة من الحدث من اهم المسائل التي يحتاج الى الكلام عليها انا الان يعني ما راجعتها حقيقة لكن تحتاج الى آ الطهارة من الحدث ايضا شرط معتبر - [00:24:40](#)

للطائف. فمن طاف غير متطهر في مشهور المذهبي وقول جمهور العلماء فانه لا يصح وطوافه فانه لا يصح طوافه. والدليل على ذلك الحنابلة وجمع من الفقهاء يستدلون ابن عباس الطواف بالبيت صلاة الا انكم تتكلمون فيه. لكن على كل حال هذا الدليل - [00:25:10](#)

آ ابتعد عليه اشكالات كثيرة اول شيء من جهة آ غفعة او وقفة من جهة اسناده وثبوتة ثم ايضا ايش ما اه يتعلق بذلك من المسائل الاخرى. ووجه المشابهة في الصلاة هل هي من كل وجه او من بعض الواجه؟ وما الذي يدخل في ذلك؟ ومن لا وما - [00:25:40](#)

الذي لا يدخل وما يتعلق بذلك من ترتبات تدخل اشكالات كثيرة على هذا الاستدلال. لكن هذا الاستدلال ليس هو الدليل الذي استدل به الفقهاء على اشتراط الطهارة للطواف فحسب عفوا على اعتبار الطهارة للطوع - [00:26:00](#)

وانما استدلوا ايضا بقول الله جل وعلا وطهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود. فهذا الحديث لما اعتبرت فيه الطهارة للطواف ما في من جهة المكان فلا شك انه ايش؟ يعتبر فيها الطهارة - [00:26:20](#)

للطائف او يؤخذ منها اعتبار الطهارة للطائف. وايضا ما جاء في حديث عائشة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين حاضت قال افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت. فلم يمنعها النبي صلى الله عليه وسلم من الطواف بالبيت - [00:26:50](#)

الا لانه لا لا ينكر طوافها الا بطهارة وطهارتها متعددة فبناء على ذلك اخذ من هذا او يمكن استنباط الدليل من هذا بان معتبرة ولانه ليس محل الحكم في دخول الحائض الى البيت. لانها - [00:27:20](#)

ليش؟ وان كانت ممنوعة من دخول المسجد الا انها قد يباح لها ذلك لحاجة. نعم والنبي صلى الله عليه وسلم قال آ لما حاضت سفية احابست تناهي؟ احابس تناهيه؟ قالوا لا انها قد طافت - [00:27:50](#)

قال فلتنفر اذا. ومن المعلوم انه الدخول لحاجة كعدم حبس الناس من المسير والسفر من اعظم الحاجات التي لاجلها يجوز الدخول البيت. فدل ذلك اذا على انه ليس السبب او ليست علة المنع من - [00:28:10](#)

فهل منع الحائض من الطواف؟ هو دخول البيت ولكن هو لان الطواف لا يصح الا بطهارة واضح؟ واضح يا اخوان؟ واضح شيخ؟ اه عمر؟ نعم. فبناء على ذلك يقلل بانه الطهارة معتبرة. هل - [00:28:30](#)

اه اذا قيل باعتبار الطهارة للطواف فهل هي شرط؟ او هي واجب؟ وما الفرق بين ذلك؟ طبعا مشهور المذهب عند الحنابلة لو قول جمع من اهل العلم انها شرط فبناء على ذلك اذا لم توجد لم يصح الطواف - [00:28:50](#)

واخذوا من هذا الحديث لكن فهم بعض اهل العلم قالوا بانها واجب. فاذا تخلفت للطائف فان امكنه اعادتها فحسن. وان لم تمكنه اعادة لكون السافر الى بلده او نحو ذلك - [00:29:10](#)

فالواجب الذي قد فات من الحاج يجبر بدم. وهذا قول الحنفية. واضح؟ وشيخ الاسلام او اوسع الناس في هذه المسألة وبعض الفقهاء الذين قالوا لا يعتبر للطواف طهارة او لا يشترط يقولون لا - [00:29:30](#)

وايضا لا يجعلون ذلك واجبا. آ يقولون بانها تطوف خاصة اذا كانت معذورة ولا يكون عليها في ذلك شيء. نعم. قال رحمه الله ثم يصلي ركعتين خلف الاقامة. اه هنا اذا - [00:29:50](#)

اذا قلنا طبعا ان الطواف يحبس او يمنع منه غير الطاهر فما تفعل مثل الحائض وغيرها؟ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم احابستنا هي قال اهل العلم وفي هذا دليل على انه يجب على الحاج اذا حاضت فيه - [00:30:10](#)

امراة ان ينتظروها. اذا حاضت فيهم امراة ان ينتظروها اذا قمنا باعتبار الطهارة للطواف كما هو قول الجمهور ولا ينبغي التوسع في القول الاخر او المصير اليه بدون حاجة لقائلا يقول بانها في هذا الاوقات اذا يعني نزلت عادة المرأة فانه من - [00:30:30](#)

من الصعب ان تتخلف او ان يتخلف تتخلف القافلة لما يترتب على ذلك من اشكالات سواء كان ذلك في اه اه حجوزات الطائرات او الاعمال او نظام السفر والترحيل ونحو ذلك او ما يتعلق بهذا من المسائل - [00:31:00](#)

ان يعني لا لا شك ان هذا من الاشكالات لكنه ليس باشد من اشكال حبس الناس عن المسيح وان كان تأجيل السفر او تغييره امر يسير. ولذلك فان الناس اذا عرضت لهم حاجة او نزل بهم مرض - [00:31:20](#)

لم يجدوا بدا ولم يجدوا حرجا في ان يؤخروا مسيرهم. اليس كذلك؟ فليفعلوا في مثل هذا فان انغلقت الامور من كل هذه الواجه حتى لم يستطع ان يفعل شيئا من ذلك فقد - [00:31:40](#)

يعني في بعض هذه الاحوال نعم ان آ وللمفتي في تلك الحال آ يعني ساق آ ان يذهب او ان يصير الى قول من يرى الوجوب فيجعل ذلك مجبوها بدم وقول - [00:32:00](#)

ايضا ابن تيمية له دليل واعتبار فيصان اليه لكن لا ينبغي حقيقة ان نقول بان الحائض اذا حاضت وصار فيه مشكلة عليهم بمعنى انه

يعني اه يحتاجون الى زيادة ترتيب او تتعلق بهم بعض الاشكالات ان نقول بمجرد ذلك ان لها ان اه تطوف - [00:32:20](#)
وهي حائض لا شك ان هذا فيه اه يعني اه اشكال على هذا القول. خاصة وانه يعني هذا في وقت يسير ممكن بتعاطي بعض العقاقير
التي ترفع عنها عاداتها وتعيدها الى طهارتها او نحو - [00:32:40](#)

وذلك واه ايضا اعادة ترتيب بعض الحجوزات ونحوه فان هذا لا شك انه يعني ممكن فلاجل ذلك لا ينبغي التوسع في القول بصحة
ذلك او المصير الى قول آآ الحنفية او ابن تيمية رحمه الله تعالى. وان كان يعني قول الحنفية هذا هو قول عند - [00:33:00](#)
حنابلة وآآ يعني ابن تيمية صاغ آآ اليه لكن خالف في هل يجب الدم او لا؟ يجب الدم؟ نعم قال ثم يصلي ركعتين خلف المقام. اذا
انتهى من الطواف فان المشروع له ان يصلي خلف الركعتين. ان - [00:33:20](#)

صلي ركعتين. ولذلك جاء في حديث جبير لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت اي ساعة من ليل ونهار ايش ان يصلي ركعتين. والله جل
وعلا قال واتخذوا من مقام ابراهيم صلى واتخذوا من مقام ابراهيم صلى. فانه اذا يصلي - [00:33:40](#)
ركعتين وهنا اه صلاة ركعتين مستحبة في اشهر قوليه اهل العلم وهذا هو مشهور المذهب عند الحنابلة. بمعنى انها لا تجب فلو انه
تركها او نحو ذلك لم يلحق به حكم - [00:34:10](#)

واستدلوا بحديث ظمام هل علي غيرها؟ قالوا لا. قال لا الا ان تطوع. هذا استدلال يعني يرد عليه بعض الاشكالات وقد تقدم ما يتعلق
به من الكلام نعم الثاني انه لا يلزم ان تكون خلف المقام فسواء صلى خلف المقام - [00:34:30](#)
قام او صلى في مكان اخر فان ذلك صحيح وبديل لذلك ان عمر اخر صلاة صلاة الركعتين حتى صلاهما يعني خارج المسجد.

فدل على ان صلاة الركعتين لا تتعلق بمقام على سبيل التعيين - [00:34:50](#)
ولا ايضا بالبيت على سبيل اللزوم المكان المخصص لا يصح آآ لا تصح بغيره بل حينما صلى فان ذلك صحيح فان ذلك صحيح. نعم.
فبناء على ذلك نقول بانه يصلي في - [00:35:10](#)

في اين آآ اين ما تيسرت اذا تعسر عليه الصلاة خلف المقام. نعم. قال رحمه الله خاصة ثم قال ثم يستلم الحجر. طبعاً اذا ذهب يصلي
ركعتين فانه يقرأ كما - [00:35:30](#)

قال الله جل وعلا واتخذوا من مقام ابراهيم صلى ويقول الفقهاء ايضا فانه يعيد رداه كما كان لانه حال الاضطباع حالة لا ستناسب
حال المصلي. اليس كذلك؟ لانه جاء في الحديث لا يصلي الرجل ليس على عاتقه - [00:35:50](#)
منه شيء في بعض الالفاظ ليس على عاتقيه منه شيء. والحنابلة اه يعني لهم اه تشديد في ذلك فيجعلون هذا على سبيل والجمهور

على انه على سبيل الاستحباب وتقدم ما يتعلق بهذه المسألة فيما مضى تذكرونه ولا ما تذكرونها؟ وقلنا - [00:36:10](#)
بان هذا على سبيل الاستحباب وان طلبه ان يكون طرف الرداء على العاتق انما هو ليمسك الا ان لا تنكشف عورته او ان آآ يسقط
رداؤه وازاره فيحصل لذلك انكشاف عورته لذلك - [00:36:30](#)

امر به نعم. وآآ تقدم ما يتعلق بذلك فيما مضى. ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل آآ هذا الفصل جعله لما يشرع بعد انتهاء آآ
الطواف ما آآ او كيفية - [00:36:50](#)

او مسائل آآ ما ما يتعلق بمسائل السعي وما شابهها. قال ثم يستلم الحجر يعني قبل ان يخرج الى الصفا فانه يستحب له وان يعود الى
الحجر فيستنمه. وهذه سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. لما صلى ركعتين خلف المقام ذهب الى الحجر فاستلمه - [00:37:10](#)
ثم خرج الى الصفا وقد ذكرنا فيما في الدرس الماضي مسألة وهي هل صلاة هل استلام الحجر سنة مستقلة او هي سنة تابعة للطواف.
اليس كذلك؟ هذي اللي وقفنا عندها اظن - [00:37:30](#)

في نهاية الدرس ظاهر السنة الفعلية انها متعلقة بالبيت لولا انها ايش؟ لولا هذا الذي جاء. يعني لما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما انتهى من ركعتي الطواف ثم ذهب يستلم الحجر - [00:37:50](#)

هذا الاستلام هو هو آآ لا زال في حكم الطواف او انتهى من الطواف انتهى من الطواف. اذا استلامه للحجر استلام مستقل اليس
كذلك؟ فاذا هل معنى ذلك ان استلام الحجر سنة مستقلة؟ مشروعة يعني بان يخرج الانسان يذهب - [00:38:10](#)

الحجر يمسىء ويخرج او انه ما يستلمها الا في طواف او اذا خرج الى الصفاء يعني ليس فيه شيء واضح وكلام الفقهاء انما هو في هذين الموضوعين يعني ولم يزيديا على ذلك لكن - [00:38:30](#)

ظاهر هذا يعني استلامه بعد صلاة الركعتين يدل على انها سنة مستقلة وايضا ما جاء في بعض الاحاديث آآ يمين الله في الارض الحجر الاسود يمين الله في الارض فمن صافحه فكأنما صافح الله - [00:38:50](#)

اليس كذلك؟ واشد بياضا من نزل آآ من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن. وسودته خطايا بني ادم وجاء في انه يعني سبب لمغفرة الذنوب وانه من السلامة تحط ذنوبه كما يتحت وغط الشجرة او كما - [00:39:10](#)

جاء في الحديث فهذه الاحاديث تدل على مطلق الترغيب في استلام الحجر. قال الى الصفا من باب. ذلك ان البيت فيما مضى ايش؟ كان صبيغا. والصفاء والسعي في هو مكان خارج عن البيت خارج عن البيت فبين البيت والمسجد - [00:39:30](#)

الحرام وبين الصفا كانت فيه بعض بيوتات اهل مكة. كانت فيه بيوتات من بيوتات اهل مكة. نعم. فكان يخرجون اليه. فلاجل ذلك قال يخرج الى الصفا من باب. فيرقاه. واذا اقبل على الصفا - [00:40:00](#)

فان السنة المستحبة له ان يقرأ قول الله جل وعلا ان الصفاء والمروة من شعائر الله واستحباب قراءة هذه الآية نعم وثابت في حديث جابر عند مسلم في صحيحه لكن محل - [00:40:20](#)

احبابي انما هو لهذا الجزء من الآية. ان الصفا والمروة من شعائر الله. ولا يشرع تكميلهما تكميلها. فمن حج البيت او اعتمر لا بل يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به. ثم يبقى على الصفاء. هذا واحد. الثاني - [00:40:40](#)

ان استحباب قراءة هذه الآية او جزء هذه الآية انما هو عند البداية او بين يدي البداية في السعي. ولا تقال عند اذا وصل الى المروة ثم اذا رجع الى الصفا فانما تقال عند ارادة الابتداء. فحسب - [00:41:00](#)

نعم ثم يقول نبدأ بما بدأ الله به قال فيلقاه حتى يرى البيت كما قلنا كان من اول في بيوتات اه لا يرى حتى يبرز قليلا يرتفع. نعم. فاذا رقى على البيت يكبر ثلاثا ويقول - [00:41:20](#)

وما وعدت هنا يقول بانه يكبر ثلاثا والذي جاء في حديث جابر انه قال كبر الله او وحد الله وكبره فاذا غطى وقال لا اله الا الله والله اكبر لا اله الا الله والله اكبر. واعادها - [00:41:40](#)

ثم يقول ما ورد والذي ورد وهو مستقبل البيت ان يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصغ عبده وهزم الاحزاب وحده. يقول ذلك - [00:42:00](#)

بات جاء في الحديث يدعو بين ذلك. او يدعو مثل ذلك فاذا قلنا بانه يدعو بين ذلك فيكون الدعاء ايش؟ يكون الدعاء مرتين اليس كذلك؟ لانه يدعو بين ثلاث فتكون مرتين. اليس كذلك؟ واما اذا قلنا يدعو مثل ذلك - [00:42:20](#)

فانه يدعو ثلاث مرات. يدعو ثلاث مرات والامر في هذا واسع والامر في هذا واسع. فاذا يرقى على فيكبر الله هنا قال يكبر ثلاثا وهذا مشهور المذهب نعم آآ كما قلت لكم الذي جاء في الحديث - [00:42:50](#)

ويكبره ويقول ما ورد وهو هذا الذكر العظيم الذي فيه توحيد الله جل وعلا واعازاه لجنده ونصره بنبيه هزيمة اهل الشرك واللاوثان آآ يعني دعاء عظيم في موطن اعظم ما يكون من مناسبته له اه لانه في موقف التعبد وما وصل الناس الى هذا ولا لبوا ولا - [00:43:10](#)

صلوا ولا طافوا الا لما حصل النصره لنبيه وهزيمة اعداء رسله. قال ثم ينزل ما ماشيا الى العالم الاول. ثم يسعى سعيا شديدا. هذي قرأتها. نعم. قال رحمه الله ثم - [00:43:40](#)

ثم يسعى شديدا الى الافاق. ثم يمشي ثم يمشي ولو ما قال نعم نعم هنا يقول رحمه الله ويخرج الى الصفا من باب فذكرناه فيلقاه حتى يرى البيت ويكبر ثلاثا ويقول ما ورد ثم ينزل ماشيا الى - [00:44:10](#)

الاول كأنه اراد ان يبين بذلك اه النزول وهيئة هيئة النزول وهو انه مشي. من اين اخذ بان انه مشى؟ ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مشى. ثم ايضا لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سعى لما هبط - [00:44:40](#)

دل على انه قبل ذلك وبعده كان يمشي. وجاءت ايضا الروايات بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا يمشي الى العلم الاول. وذلك

انه هو محل الوادي لكن لما اه اصلح حسن - 00:45:00

لمحل تهيئة والتسهيل على الناس فانه اه لا يعرف محل الوادي. فاحتيج الى اه اه اعلي علامة عليه ولذلك هو الان يعرف بهذا العلم
الاخضر الذي جعل عند ابتدائه وعند انتهائه حتى يعرف - 00:45:20

فالناس موطنه حتى يعرف الناس موطنه. ولذلك اه لو ترون ان تحديد هذه المشاعر اه لم يكن بامر يسير. واذا اردت ان تعرف ذلك
فانظر مثلا الى ما جاء في كتاب او في فتاوى الشيخ محمد بن ابراهيم - 00:45:40

رحمه الله تعالى وتكليفه للجان والتدقيق في ذلك حتى انهم يستفرغوا جميع وسعهم في ضبط هذه الحدود وعدم تجاوزها والجمع
بينما قال الفقهاء وبينما قال اهل التأريخ وعدم تجاوز ذلك او التوسع - 00:46:00

فيه ومن قرأ ذلك عرف اه ما اراد الله جل وعلا لبيته من الحفظ والرعاية ولهذه المناسك ايضا من الكمال والتمام حتى لا يكون سببا
لنقصها او لنقص حصول النقص في عبادات في - 00:46:20

عبادات الناس وحتى لا يحصل النقص في عبادات الناس. فلاجل ذلك الرقي على الصفا هو سنة مستحبة ولذلك تجدون انه اول الصفا
فيه ارتفاع يرفعونه وان كان بامكانهم ان قلت يسيرا على الناس لكن حتى تبقى معالم هذه المشاعر واضحة على هيئتها. ولاجل ذلك
يكون - 00:46:40

يرون بان الرقي سنة فبناء على ذلك لو لم يرتصح لكن بشرط وهذا ينص عليه الفقهاء ان يلزق عقبه باصل الصفا. لانها اذا الصق
مؤخرة قدمه باصل الصفاء صدق عليه انه استوعب ما بين الصفا - 00:47:10

والمرة انه استوعب ما بين الصفا والمروة. فاذا يمشي اه حتى يأتي كالعلمين فيسرع لان هذا هو محل الوادي والذي اسرع فيه النبي
صلى الله عليه وسلم حتى بدت ركبته نعم ثم يمشي ويرقى المروة - 00:47:30

ايضا المرأة اولها اه رقي فاذا وصل الى هذا ولم يرق يكون قد ادى ما عليه. لكن ليعلم هنا ان المروة فيها مكانين للرقي الاول منهما
داخل في محل السعي. وهو - 00:47:50

وكان فيما مضى درج ما يقارب ثلاثا وثلاثين درجة. لكن لما كان سببا لحصول زحام الناس ايش؟ ازيل ذلك الدرج وجعل كهينة
المزلقان. فهذا الدرج داخل في السعي. ثم ثم يستوي قليلا ثم يبدأ في الصعود. البدء في الصعود هذا هو نهاية هو نهاية السعي. ما
يكون من الرقي على - 00:48:10

وسنة مستحبة. واضح؟ ستجدون الان لو ذهبتم تمشي وهو على السعي على هينة واحدة ثم يرقى رقيا وجعل حتى البلاط فيه
مشققا حتى لا يكون سببا انزلاق الناس وسقوطهم نعم يعني شيئا طويلا يجاوز العشرة امتار او يقاربه لم احسبه نعم ثم يستوي -
00:48:40

قليلا ثم يبدأ في الصعود. فهذا المزلقان الاول هو داخل في السعي. فاذا استوى بعد ذلك ثم اردت الصعود فهذا نهاية نهاية السعي.
الرقي على المرأة سنة فيستحب له ان يرقى. لكن لو وقف عند هذا - 00:49:10

ثم رجع فنقول لا بأس. فنقول لا بأس. لذلك ما يحصل من اهل العرييات عند المروة من عدم الصعود التفاف من عند العمود لا بأس اذا
وصلوا الى اول اول الصعود اما من عند المروة لا يرجع من اول المزلقان لا لا - 00:49:30

لابد ان يرقى المزلقان الاول ثم اذا وصل الى الثاني له ان يرجع بعد ذلك. واضح يا اخوان؟ نعم فاذا ثم يرقى انا المروة الراقي على
المروة انما هو سنة مستحبة. فلاجل ذلك اه انفع له فحسن والا فلا. ويقول ما قال - 00:49:50

على الصفا وهنا قال ما قاله على الصفا ولم يقل ما قاله اذا اراد ان يأتي الصفاء لارادة ان ما يقال عنه هل المروة هو فقط ان يوحد
الله ويكبره. يقول لا اله الا الله والله اكبر لا اله الا الله والله اكبر يعيدها. نعم - 00:50:10

ثم يستقبل البيت ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر
وهزم الاحزاب وحده ثم يدعو يقول ذلك ثلاث مرات يقول ذلك ثلاث مرات - 00:50:30

هنا اذا قيل بان يرقى على المروة آ فمحل كلام الفقهاء رحمه الله في الرقي على الصفا والمروة انما هو للرجل. قال واما المرأة فانه لا

ينبغي لها ان تبرز. وآ المستحب لها ان آ ترجع من اوله. خاصة فيما مضى فان يعني - [00:50:50](#)

فيه بروز وايضا فيه آ فيه صعوبة فيلحق بالمرأة ربما تكشف وربما وربما بروز قد آ تفضي الى حصول اه الفتنة بها. وهذا يعني يقال في مثل هذا يقال في مثل الرمل كما ذكرنا فانه لا رمل على النساء - [00:51:10](#)

وكما نص على ذلك الفقهاء واجمع عليه اهل العلم آ ايضا آ مثل ايش؟ يعني هذي الاشياء اللي يمكن مر معنا مسألة مسألتين نسينا ما قال ثم ينزل فيمشي في موضع في موضع مشيه ويسعى في موضع - [00:51:30](#)

بسعيه الى الصفاء. يعني اذا رجع من المرأة متجها الى الصفا فانه مشى فيه فانه يمشي. وما ساسرع فيه انه يسرع سواء سواء. آ وايضا آ ينبغي للساعي ان يشتغل بذكر الله جل وعلا. انما الطواف بالبيت والسعي - [00:51:50](#)

ورمي الجمار لاقامة ذكر الله جل وعلا في ذكر الله سبحانه وتعالى وله ان يدعو وله ان يسبح الله سبحانه وتعالى وله ان يقرأ القرآن في المشهور من المذهب وان كان جاء عن احمد اه يعني في الطواف وفي في الطواف والسعي يعني ما يقال - [00:52:10](#)

في الطواف يقال في السعي باب السعي اوسع من الطواف. احمد قال قال يعني كأنه آ يعني في احد في احد الروايات كره القراءة لكن لما قالوا بانه جاءت السنة الصحيحة بانه آ كان يقول النبي صلى الله عليه وسلم بين الركنتين - [00:52:30](#)

بني جمع والحجر الاسود اللي هو الركن اليماني ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقتنا عذاب النار وهذه اية من كتاب الله دل على انه يشرع في ذلك الذكر ولانه داخل في عموم الذكر. ومما اه جاء في الصفا او في السعي على وجه الخصوص ان النبي -

[00:52:50](#)

صلى الله عليه وسلم كان الالوجاع عن ابن مسعود انه قال رب اغفر وارحم واعف عما تعلم وانت الاعز الاكرم وهو دعاء آ عظيم وجاء عن بعض السلف وعن بعض اهل الفضل ادعية عظيمة ذكروها في الطواف وفي السعي ذكرها بعض الفقهاء - [00:53:10](#)

آ آ من ذلك دعاء بعض الاعراب لما قال الهي آ لا تؤاخذني آ بزلتي وقد خلقتني ضعيفة. ولا تمنعني عفوك وآ انت العفو. وذكر دعاء عظيم ومنه قال اه اللهم اني تقربت اليك باحب الاشياء اليك وهو شهادة ان لا اله الا الله وانتك وان محمد - [00:53:30](#)

محمدا رسول الله تركت ابغض الاشياء اليك وهو الشرك بالله جل وعلا فاغفر لي ما بين ذلك وهو دعاء عظيم يدل على الفقه. ولا شك ان الدعاء من اعظم ما يعرف به فقه الداعي. وهو - [00:54:00](#)

شيء يوفق له الانسان ولذلك تعرفون في الحديث لما قال آ النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الشفاعة العظمى ثم اتي فيفتح الله علي بمحامد لا يفتحها علي قبل ذلك. فدل على ان هذه فتوحات يفتحها الله جل - [00:54:20](#)

لو على على على عباده فيجتهد الانسان في تعظيم الله جل وعلا والثناء عليه وفي الابتغال بين يديه والانقطاع له واظهار الحاجة والفاقة وهذه مواطن من اعظم المواطن التي ينبغي للانسان ان يتجهز لها ويستعد. يعني حتى ولو احتاج الى ان - [00:54:40](#)

ينظر فيما يدعو به قبل دعائه. فيجمع جوامع الادعية يجمع ما يحتاج اليه. يظهر فاقتة بين يدي ربه. وكم من مريض قد سلم وكم من مبتلى قد آ ذهب بلاؤه؟ وكم من مدين قد عنه؟ وكم وكم آ من - [00:55:00](#)

مذنب على نفسه قد محيت سيئاته ورفعت درجته وكم من شخص اعطاه الله سؤله وبلغه مناه من خيرات الدنيا والاخرة. نسال الله جل وعلا الا يحرمنا فضله. وان لا يمنعنا - [00:55:20](#)

نعم قال يفعل ذلك سبعة اه لا اشكال في ان السعي سبع لكن كيف اه هيئته؟ قال بان الذهاب سعية والرجوع سعي يبدأ بالصفا وينتهي مرات وهذا قول عامة اهل العلم لم يخالف في ذلك الا ابن حزم رحمه الله وقال به بعض الشافعية - [00:55:40](#)

ودعم بعض السلف لكن عامة اهل العلم على ان الذهاب سعية والرجوع اه سعية والرجوع سعية فبناء على ذلك يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة. نعم اه قال سقط يعني لو بدأ بالمروة فانه ابتداء قبل محله فبناء على ذلك يكون هذا - [00:56:10](#)

الابتداء وجوده كعدمه. فاذا وصل الى الصفا فيكون هذا هو محل ابتدائي. فيحتسب من الصفاء فلو جاءك شخص وقال بدأت من المروة فنقول وانتك لابد ان اه تزيد فتنتهي الى المروة لان المروة وجوده كعدمه. نعم - [00:56:40](#)

قال وتسكن فيه الطهارة والستارة والمواالة يعني انه لا تشتط فيه الطهارة. فلو طاف الانسان محدث غير متوضأ ولو طاف انسان

جنب ولو طاف الانسان ايش؟ آآ ولو طاف المرأة - 00:57:00

حائض فان ذلك صحيح ويحصل به هذا النسك. وذلك لماذا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت اليس كذلك ولانها قالوا يعني في تعليل الفقهاء الحنابلة يقول ولانها عبادة لا تتعلق بالبيت. فلم يشترط لها الطواف. لانها ليست

- 00:57:30

من البيت ولذلك الناس الان يشكل عليهم هل السعي من البيت او ليس من البيت؟ نعم هل هو من البيت او ليس من البيت اذن الان

وجب الاذان ابو بنده وجب الاذان؟ نعم جاء اه على كل حال - 00:58:00

ما دام نقف عند هذه المسألة حتى يعني لا تذهب سريعا وهي مهمة اه وهي هل السعي المسعى من البيت او لا او نكمل بإذن الله جل وعلا في الدرس القادم. اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لطاعته وان يستعملنا في مرضاته. واخر دعوانا ان الحمد لله رب -

00:58:20

في العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد المصحفات - 00:58:40